

## المجموع

المسألة الثانية في اللغات والألفاظ والإحترازات قوله تعالى أو لامست النساء قرء في السبع لمستم ولامستم والنساء من الجموع التي لا واحد لها من لفظها كالرهط والنفر والقوم وكذا النسوة بكسر النون وضمها لغتان وقوله يلمس بضم الميم وكسرها لغتان وقوله لا حائل بينهما تأكيد وإيضاً حذفه لاستغنی عنه فإن لمس البشرة إنما يكون إذا لم يكن حائل وقوله لأنه لمس بين الرجل والمرأة فيه احتراز مما إذا أولج في بهيمة فإنه ينقض ظهر اللامس دون الملموس واحتراز أيضاً من لمس الرجل ذكر غيره فإنه ينقض اللامس دون الملموس على المذهب وبه قطع المصنف والعرaciون وقوله ينقض ظهر اللامس احتراز من مس الصغيرة والشعر والطفير وقولها افتقدت وفي الرواية الثاني لمسلم فقدت وهما لغتان فصيحتان قال أهل اللغة يقال فقدت الشيء فقده فقداً فقداناً وفقداناً بكسر القاف وضمها وكذا افتقدته افتقاد وقولها أخمن قدمي هو مفسر في رواية مسلم بطن قدمه قال أهل اللغة الأخمن ما دخل من باطن القدم فلم يصب الأرض والشيطان كل جنى ما رد ونونه أصلية وقيل زائدة فعلى الأول وهو من شطن إذا بعد وعلى الثاني من شاط إذا احترق وهلك وقوله لأنه لمس ينقض الوضوء احتراز من لمس الشعر ولو قال لمس يجب الوضوء على اللامس لكان أحسن ليعم باحترازه الشعر والجماع ويكون فيه احتراز عما قاس عليه الأول وهكذا عادة المصنف فإنه يذكر في قياس القول الثاني قيوداً يخرج بها ما قاس عليه الأول ولم يعمل هنا بعادته ولا يقال قد احترز عن الجماع بقوله ينقض الوضوء لأن الجماع ناقص للوضوء وإن كان يجب الغسل وفيه وجه شاذ سذكره في باب صفة الغسل إن شاء الله تعالى وقوله كما لو مس ذكر غيره يعني فإنه ينقض الماس دون الممسوس قوله واحداً وهذا على طريقة المصنف والعرaciين وفيه خلاف للخراسانيين سذكره في موضعه إن شاء الله تعالى المسألة الثالثة إذا التقى بشرتنا رجل وامرأة أجنبية تشتهي انتقض وضوء اللامس منها سواء كان اللامس الرجل أو المرأة سواء كان اللمس بشهوة أم لا تعقبه لذة أم لا سواء قصد ذلك أم حصل سهوا أو اتفاقاً سواء استدام اللمس أم فارق بمجرد التقى البشرتين سواء لمس بعضه من أعضاء الطهارة أم بغيره سواء كان الملموس أو الملموس به صححاً أو أشد زائداً أم أصلياً فكل ذلك ينقض الوضوء عندنا وفي كله خلاف للسلف سذكره في فرع مذاهب العلماء إن شاء الله تعالى ولنا أوجه ضعيفة في بعض هذه الصور منها وجه حكاه القاضي حسين وغيره أن المرأة لا تزال ملموسة ولا تكون لامسة وإن كانت